

الممارسات الراشدة للحوكمة ودورها في حماية حقوق الإنسان

طالب الدكتوراه مسعد نذير

جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم

الدكتور عباس طاهر- أستاذ محاضر – أ

جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم

مقدمة:

إن مسألة حماية حقوق الإنسان كانت الدافع الأهم للإنسان عبر العالم، فالكفاح من أجل الحرية و المساواة له صداه منذ نهاية الحرب العالمية التي شهدت انتهاكات لكل ما يتصل بالإنسان، الأمر الذي جعل من قضية حقوق الإنسان مسألة جوهرية لاقتناع المجتمع الدولي بذلك علما أنه يوجد الأساس الذي تقوم عليه حقوق الإنسان مثل احترام حياة الإنسان وكرامته، في أغلبية الديانات و الأيديولوجيات.

من هذا المنطلق أصبح موضوع حقوق الإنسان من المواضيع التي تتعدى نطاق الاختصاص الداخلي للدول، بل أصبح من المواضيع التي تحظى بعناية من المجتمع الدولي، وظهر ذلك جليا في المواثيق الدولية التي منحت في نصوصها بعض الحقوق للصيقة بالشخصية الإنسانية و التي لا يجوز تجريد الإنسان منها لأي سبب بصرف النظر عن كل مظاهر الإنسان من دين، لغة، لون، أصل و عرق و جنس و غير ذلك، لكن اضاء الحماية القانونية بغية ترقية حقوق الإنسان لن تتحقق بوضع القواعد القانونية و ايجاد الآليات فقط بل يجب التركيز بالأساس على السير الجيد على أرض الواقع عن طريق تجسيد تلك الآليات والعمل وفق الضوابط

القانونية المعتمدة دوليا و التي من شأنها حماية و ترقية حقوق الإنسان في عالم ظهرت فيه العولمة و الارهاب اللذان أفرزا موجة النزاعات المسلحة التي اجتاحت العديد من الدول و التي أثرت بشكل كبير على هذه الحقوق.

و بناء على ما تقدم فإن أفضل آلية يمكن الاعتماد عليها في سبيل ضمان الحق الإنساني، التسيير العقلاني الجيد من طرف السلطة السياسية و الاقتصادية و الإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، و تنظيم الآليات و المؤسسات التي يمكن للمواطنين من خلالها التعبير عن مصالحهم و ممارسة حقوقهم و أداء واجباتهم، هذا ما اصطلح عليه بالحكم الراشد حيث أن هذا الأخير لا يتم اسقاطه على المستوى الداخلي (المحلي) للدول بل حتى المجتمع الدولي عليه الالتزام بالممارسة الجيدة أثناء إدارته لمختلف الهيئات الدولية مما يساهم ذلك في تعزيز مصداقية تلك الهيئات الدولية و في الأخير المحافظة على الحق الإنساني في المحافل الدولية، لكن ما يحدث في ظل النظام الدولي الجديد و في إطار العولمة يمكن الملاحظة أن حقوق الإنسان مضطهدة في شتى أنحاء العالم مما جعل تفعيل الحماية للحق الإنساني مشكل تتناوله العديد من الدراسات من أجل التوصل إلى حلول من شأنها أن توفر تلك الحماية، و في هذا الصدد تم تناولنا لهذه الدراسة عن طريق الوقوف عند الإشكالية التالية:

هل الممارسة الجيدة للحكومة من شأنها أن توفر الحماية لحقوق الإنسان؟ و ما المقصود بالحكومة و ما مدى مساهمتها في التنمية الإنسانية؟ وهل المجتمع الدولي ملزم بالعمل وفق إطار الحوكمة العالمية؟

من أجل إعطاء تفسير مقنع لهذه التساؤلات تم تناول الموضوع محل الدراسة وفق محورين أساسيين الأول أساسيات بناء الحكم الراشد

والثاني نتطرق فيه إلى دور الحوكمة في تحقيق التنمية الإنسانية على الصعيد الداخلي والدولي.

المحور الأول: أساسيات الحكم الراشد

قبل الخوض في مضامين و خصائص الحكم الراشد لابد من التطرق إلى المفهوم الحقيقي للحكم الراشد، حيث ظهرت عدة اختلافات في تحديد تعريف لهذا المجال، لكن الأرجح أن مفهوم الحكامة الراشدة يعتبر كتقنية للتسيير هدفها التوفيق بين الحاكم والمحكوم في إطار نظام متوازن من السلطة والرقابة، في نفس الإطار من الملاحظ أن مصطلح الحكم الراشد يتكون من شقين أساسيين الأول تمثل في الحكم و الذي في معناه أوسع من مفهوم الحكومة لأنه يشمل زيادة على التعبير عن ممارسة السلطة السياسية وإدارتها لشؤون المجتمع و موارده، هناك عدة أعمال أخرى يشملها كممارسة السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، كذلك جميع المؤسسات غير الرسمية مع كل ما تقوم به منظمات المجتمع المدني هذا ما أدى بهيئة الأمم المتحدة إلى اعتباره ممارسة للسلطات السياسية والاقتصادية والاجتماعية على كل المستويات المركزية واللامركزية والإقليمية والمحلية¹.

من هذا المنطلق فإن مسألة بناء الحكم الراشد تتوقف على عناصر عدة و التي تتمثل فيما يلي:

• تعزيز الديمقراطية:

يوجد علاقة وطيدة بين الحكم الراشد و الديمقراطية إذ أن الديمقراطية تتطلب كلا من الحق بالاختلاف و قبول الجميع بمثل

1- www.gdre.org/u-gov/governance-underst.hotmail.

هذا الاختلاف، والأساس الاعتراف به لإثراء الحياة العامة للناس فالديمقراطية أساسا تهدف من منطلق المواجهة والآراء المتقابلة خدمة العدل الاجتماعي و الوصول إلى نتائج إيجابية للمجتمع، و عند المقاربة بين مفهومي الحوكمة و الديمقراطية نرى أن ارساء الحكم الراشد ما هو إلا بناء للديمقراطية الصحيحة التي تقوم على الشفافية و المساءلة العامة على جميع الذين يتولون سلطة عامة بغض النظر إذا كانوا منتخبين أو لا و ينطبق ذلك على جميع السلطة العامة بدون استثناء، كما أن تعزيز الديمقراطية بشكل أفضل يكون بعلو مستوى الحجج و البراهين، إضافة إلى مساهمة المواطن بالتزامه المنتظم تجاه مسؤولياته، و من المعلوم أيضا أن الديمقراطية تركز على حكم القانون فهي تتطلب إدارة فعالة للقضاء و ذلك في إشارة إلى اعتبار البرلمان كجهاز مركزي للدولة يمثل أغلبية الشعب و يعمل على تحقيق مصالحهم بالإضافة إلى مراقبة الأداء الحكومي بفاعلية².

عند التطرق إلى مبادئ الديمقراطية يمكن الملاحظة أيضا أن بناء الديمقراطية وفق أرضية صحيحة ما هو إلا تزكية للمضامين التي يشملها الحكم الراشد، حيث أن مصطلح الديمقراطية نص على حكم الأغلبية الذي يعني التركيز على أهمية و بعد المشاركة السياسية عن طريق إعطاء الحق في ممارسة السلوك الانتخابي بإشراك الفاعلين السياسيين و الشركاء الاجتماعيين و الوكلاء الاقتصاديين من أجل النهوض بواقع التنمية السياسية وفق أطر الممارسة الجيدة لإدارة هذا الحق الإنساني، في نفس السياق لابد من العمل على تحقيق مبدأ احترام الحريات و المساواة و ذلك بوضع أطر قانونية من أجل توفير الحماية اللازمة للحريات و ضمانها

2 - أمين عواد مشاقبة، المعتصم بالله داود علوي، الاصلاح السياسي و الحكم الرشيد، دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن، د.ط، 2012، ص 73.

في الواقع و ليس التغني بها فقط في الدساتير و النصوص القانونية مما يجعلها معاني جوفاء و ليس حقيقة، كما أن تمكين منظمات المجتمع المدني من تعزيز المشاركة في الشؤون العامة، يرفع من درجة شفافية النظام السياسي اضافة إلى تحقيق نوع من التأمين للحقوق الاقتصادية والاجتماعية³.

● المشاركة الشعبية في التنمية المحلية:

إن مشاركة أفراد المجتمع في التنمية المحلية له دور كبير في تقديم تصورات و مفاهيم واضحة لطبيعة المشاكل الموجودة في المناطق المعنية بالتنمية و بالتالي تقليص الدور الأحادي المتعاطم للسلطة، اضافة إلى ذلك فالمشاركة الشعبية تولد الاستعداد النفسي من أجل القيام بتنظيمات وهيئات مجتمعية من شأنها مساندة السلطة في وضع الخطط التنموية و تنفيذها، هذا ما يخلق نوعا من التعاون مع الجهات الرسمية، كذلك للمشاركة الشعبية دور في تقليص ما يسمى بالبيروقراطية السلبية والتي نراها جليا في الدول النامية و بشكل كبير، حيث أن نظمها الإدارية تتسم بالتعقيد في الإجراءات التي من شأنها أن تعطل القرارات و التخطيط لكن مشاركة أفراد المجتمع تكون دفعا قويا و تحقيق السرعة في توفير الاحتياجات داخل المجتمع.

من هذا المنطلق فتحقيق التنمية المحلية و بشكل مستديم لا يتم إلا بمساهمة أفراد المجتمع، حيث يعتبر ذلك بمثابة تكملة لجهود السلطة مع ظهور في الأخير ثقافة الإدراك للمشاكل و الاحتياجات مع تحمل

1 - أحمد صابر حوحو، مبادئ و مقومات الديمقراطية، مجلة المفكر، كلية الحقوق و العلوم السياسية (جامعة بسكرة)، الجزائر، العدد الخامس، د.س.ن، ص 335.

المسؤوليات من أجل الوصول إلى حلول طبعاً في إطار توجه واحد تحقيق التنمية المحلية (تحقيق التنمية الإنسانية كإطار عام)

• تعزيز مجال المشاركة للمرأة في جميع المجالات:

إن تمكين المرأة من المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية أمر مهم في دفع عجلة التنمية عبر مختلف المستويات، كمت أنه من المعلوم أن إعطاء حق المشاركة للمرأة يكرس لممارسة الديمقراطية الصحيحة على أرض الواقع وهذا بغية تمكين نصف طاقات المجتمع من المساهمة في التنمية الإنسانية، ولقد ثبت أنه كلما اتسع نطاق المشاركة العامة في صنع القرارات والتخطيط، كلما تحسن المستوى المعيشي بين أفراد المجتمع.

لكن في سبيل تحقيق ما يعرف المشاركة الفعالة للمرأة، يجب الاهتمام بمستويات أخرى من شأنها أن تعزز هذا المجال، ونخص الذكر رفع مستويات الوعي لدى المرأة مع رفع امكانياتها وقدراتها المادية بغية زيادة المشاركة النشطة لدى المرأة، وبالتالي القضاء على المشاركة السلبية لدى المرأة⁴

• مشاركة وسائل الإعلام في صنع القرار:

إن وسائل الإعلام بكافة أنواعها، لا بد من إشراكها في الحياة المجتمعية حيث تعتبر منبر آخر يعبر فيه أفراد المجتمع عن مختلف انشغالاتهم واحتياجاتهم، كما أن تفعيل المشاركة لمختلف وسائل الإعلام لا بد أن يتسم بالشفافية، وبإعطائه الحرية التامة في التدخل في مختلف شؤون أفراد

1- سقني فاكية، التنمية الإنسانية المستدامة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير (قانون عام)، كلية الحقوق والعلوم السياسية (جامعة سطيف)، الجزائر، 2010، ص 68.

المجتمع و هذا في إطار حرية التعبير و إبداء الرأي الذي يعتبر عنصر هام في مفهوم الديمقراطية بشكل عام، إن وسائل الإعلام سواء المكتوبة أو السمعية، أو السمعية البصرية كلها تعتبر همزة وصل بين الشعب و السلطة و ضمان السير الحسن من حيث تنظيمها و عملها وفق أطر قانونية تتماشى مع مبادئ الديمقراطية و احترام حقوق الإنسان كما أن ذلك يحقق لنا ما اصطلح عليه بالحاكمية (الممارسة الجيدة في إدارة وسائل الإعلام)

● سيادة القانون:

في سياق الكلام لا بد من الإشارة أولاً إلى المقصود بدولة القانون حيث يمكننا تحديد المفهوم العام لدولة القانون بأنها الدولة التي تخضع في مظاهر نشاطها جميعها لأحكام القانون و تتقيد بها، أي إن سلطات الدولة كلها التشريعية والتنفيذية والقضائية، لا يمكنها أن تتصرف إلا في حدود أحكام القانون، ما دامت هذه الأحكام لم تلغ أو لم تعدل وفقاً للشكليات وللإجراءات المحددة بالنصوص القانونية⁵. ومن منطلق هذا المفهوم من الملاحظ أن دولة القانون هي الدولة التي لا تقيد الحقوق والحريات العامة إلا بالقدر الكافي واللازم لتأمين مقتضيات الأمن والاستقرار بما يضمن حسن ممارسة هذه الحقوق والحريات و هذا يعتبر المناخ اللازم لتحقيق التنمية الشاملة وفق مفهوم الحكم الرشيد في نفس السياق يمكن الإشارة إلى أن التمكن من تحقيق دولة القانون يجعل أفراد المجتمع في حرية تامة من الضغوطات و التعسف الذي تمارسه السلطة العامة طبعاً هذا تماشياً مع مبادئ احترام حقوق الإنسان، وعلى هذا المنوال تستلزم سيادة القانون توافق العمليات

1- سام دلة، من دولة القانون إلى الحكم الرشيد " تكامل في الأسس والآليات والهدف "، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، سوريا، المجلد 30، العدد الثاني، 2014، ص 72.

القانونية والمؤسسات والمعايير الموضوعية مع حقوق الإنسان، بما فيها المبادئ الأساسية للمساواة أمام القانون والمسؤولية أمام القانون والإنصاف في الحماية والدفاع عن الحقوق.

من أجل تفعيل سيادة القانون لا بد من من التطرق إلى مبدأ الفصل ما بين السلطات الثلاث وهذا من أجل تحقيق بما يسمى المساءلة لكل أفراد المجتمع و المؤسسات المعنية، إضافة إلى صناع القرار و تكون المساءلة على مستويات ثلاث:

1 - المساءلة التنفيذية: ونقصد بذلك القيام بتوفير أجهزة حكومية توكل إليها مهمة المحاسبة الذاتية عبر سبل إدارية، وهذا عن طريق تخويل بعض اللجان والهيئات بالمراقبة والتحقيق داخل الأجهزة الحكومية.

2 - المساءلة التشريعية: تمثل هذه الأخيرة جزءا مهما من عمل هيئة البرلمان حيث تتم خلالها مراقبة أعمال الحكومة و في إطارها تتم المساءلة و المعارضة لضمان استقامة سير العمل الرسمي بحيث أن البرلمان يعتبر السلطة الأهم لإقرار القوانين.

3 - المساءلة القضائية: و تتم المساءلة في هذا الإطار على أساس تطبيق القوانين النافذة من قبل القضاة و باستقلالية تامة، الأمر الذي يضمن نزاهة القوانين⁶.

• تأمين قطاع الخدمات:

إن التطرق إلى مجال الخدمات، المقصود منه توفير الخدمات التعليمية و هذا الحق يجب أن يكون مكفولا بقوة القانون لكافة فئات

6 - أمين عواد مشاقبة، المعتصم بالله داود علوي، المرجع السابق، ص 64 - 65 - 66.

المجتمع، و هذا بغية توفير نوع من الكفاءات و الإطارات على مختلف الأصعدة بغية ترقية مجال الفكر و الإبداع لدى كل فرد في المجتمع و هذا قبل أن يكون مكفولا بقانون، فهو حق إنساني قبل كل شيء.

إضافة إلى ذلك يجب الاهتمام أيضا بتعزيز القدرات المؤسسية و ضمان الممارسة الجيدة في سيرها عن طريق القضاء على البيروقراطية السلبية التي من شأنها أن تعطل في الحصول على الاحتياجات و الانشغالات لدى الفرد أو المواطن و في هذا الصدد لا بد أيضا من ضمان المساواة الحقيقية في الحصول على الخدمات الاجتماعية و توفير الحماية له من أجل المساهمة في تعزيز الاندماج الاجتماعي.

إن مكافحة الفساد بشتى أشكاله من أهم الأسس التي يبني عليها مفهوم الحكم الراشد، بالإضافة إلى ضمان الشفافية في الإنفاق العام خلال التدقيق الاجتماعي.

المحور الثاني: دور الحوكمة في تحقيق التنمية الإنسانية على الصعيد الداخلي و الدولي

من خلال ما تناولناه سابقا عن الأساسيات أو العناصر التي يرتكز عليها الحكم الراشد، توضح أن اصطلاح الحوكمة يهتم بتوظيف الحكمة و العقلانية في سبيل تحقيق إدارة راشدة في شتى المجالات، و في الأخير إعطاء أريحية أفضل للفرد داخل كيان دولته، و هذا بالطبع ما هو إل حق لصيق بشخصية الإنسان، لذا لا بد من ضمان ذلك عن طريق اضاء الحماية القانونية و تجسيدها على أرض الواقع، و في هذا الصدد يمكن تحقيق التنمية الإنسانية كإطار عام، حيث تعتبر هذه الأخيرة عملية تمكين أفراد المجتمع من أن يكون لهم خيارات أوسع لكن المتعارف أن التنمية الإنسانية

ترتكز على ثلاث خيارات أساسية، هي: أن يحيا أفراد المجتمع في رفاه على مختلف الأصعدة، وأن يحصلوا على الموارد اللازمة لترقية المستوى المعيشي، ثم تتسع إلى خيارات أخرى يعد ذلك لتشمل الحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتوفير فرص الخلق والإبداع والاحترام الذاتي الشخصي مع التمتع بحقوق الإنسان المكفولة⁷.

من المعلوم أن الرفاه الإنساني في إطار التنمية الإنسانية، لا يقتصر على الجانب المادي، بل يرتقي إلى ما هو أسمى من ذلك في إشارة إلى الجوانب المعنوية التي تشمل كرامة الإنسان، والحق في تعزيز القدرات المعرفية مع المشاركة الفعالة في المجتمع.

إن التنمية باعتبارها عملية مستمرة لها ارتباط وثيق بمختلف حقوق الإنسان، فالحق في التنمية ما هو إلا تقرير للمصير الاقتصادي لدى أفراد المجتمع، وقد تم إقرار ذلك على المستوى الدولي أيضا عن طريق صدور " إعلان حول حق التنمية"⁸ من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 128/41 المؤرخ في 04 ديسمبر عام 1986 الذي يعتبر أول إعلان جسد قانونيا عملية التنمية كحق من حقوق الإنسان، و نص على أن التمتع به وتحقيقه يمكن من إعمال كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية وبهذا تحققت العلاقة المتبادلة والمتكاملة بين التنمية وحقوق الإنسان.

في عام 1993 بفيينا تم الاعتراف بحق التنمية كحق أساسي، وفي عام 1997 صوتت الجمعية العامة على اعتبار هذا الحق مكتملا ومساويا للحقوق

1- بورغدة وحيدة، حقوق الإنسان وإشكالية العلاقة الجدلية بين الحكم الراشد والتنمية الإنسانية، مذكرة ماجستير (جامعة الجزائر)، الجزائر، 2008، ص 35.

2- عمر سعد الله، حقوق الإنسان وحقوق الشعوب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، 2007، ص 249.

المتضمنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين⁹ لذلك يعتبر جزءاً من مجموعة التشريعات المكونة " للقانون الدولي لحقوق الإنسان".

من الحق في التنمية إلى الحق في التنمية الإنسانية، حيث أن الزيادة في معدل النمو الاقتصادي والدخل السنوي للفرد لا يعني تحقيقاً للتنمية حيث يجب تحقيق ما هو أهم، ونقصد ذلك العدالة الاجتماعية التي تعتبر من حقائق المجتمع، مع تحسين المستوى المعيشي وتلبية الحاجات الإنسانية للفرد داخل المجتمع، وهذا طبعا في إطار الحرص على توفير الحماية لجميع الحقوق الأساسية للإنسان.

بناء على ما تقدم فإن مفهوم التنمية ارتبط ببعد إنساني مما أدى ذلك إلى انبثاق ما يعرف بالتنمية الإنسانية، أما الدافع الأساسي لظهور التنمية الإنسانية مفهوم الحاجات الأساسية حيث ساعد ذلك إلى التحول نحو خدمة الإنسان، و التركيز على أهمية وضع البرامج والسياسات التنموية لإدماج حاجته في هذه الأخيرة، إضافة إلى ذلك فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد أقر بوجود علاقة وطيدة بين التنمية وحقوق الإنسان هذا بالطبع عند اعتبار التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف وترايط

1- فكرة وضع إعلان عالمي لحقوق الإنسان تعود إلى مؤتمر سان فرانسيسكو 1945 الخاص بوضع مشروع ميثاق الأمم المتحدة، حيث قامت بعملية التحضير للإعلان لجنة حقوق الإنسان عام 1948 وهو يعتبر أول وثيقة في تاريخ العلاقات الدولية تحتوي بشكل محدد، كاشفاً بحقوق و حريات الأفراد. أما العهدين الدوليين فالمقصود بهما العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وقد تم وضعهما في 16 ديسمبر 1966 و دخل حيز التنفيذ عام 1976.

الحق في التنمية مع جميع الحقوق الأخرى، علما أن التنمية تخلق أيضا بيئة تمكينية لترقية حقوق الإنسان¹⁰.

لتفعيل العلاقة بين التنمية الإنسانية و حقوق الإنسان لا بد أن يكون ذلك وفق أطر الحكم الراشد، مع نهاية الثمانينات وبداية التسعينات تم اتخاذ مصطلح الرشادة كألية لترقية حقوق الإنسان وتحقيق التنمية الإنسانية لذا طرحت المؤسسات المالية الدولية وهيئات التعاون الدولي مفهوم الحكم والراشد بعد أن تم جلب هذا المفهوم من طرف البنك الدولي الذي استغله في تشخيص الأزمة الاقتصادية في إفريقيا عام 1989 في تقريره حول " إفريقيا جنوب الصحراء من الأزمة إلى النمو المستدام " والذي تضمن السمات العامة للحكم السيئ في دول المنطقة، في نفس السياق لقد اكتسب مفهوم الحكم الراشد صدى واسع عبر مختلف الهيئات الدولية التي هي مطالبة بالعمل به هذا في إطار احترام الحقوق المخولة قانونا للدول وبالتالي ضمان حقوق الإنسان عبر مختلف أنحاء العالم، للتوضيح أكثر قد وضعت عدة آليات لإضفاء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، والحوكمة اعتبرت جزء مهم من هذه الآليات فذلك يضمن الاثنان مع تحقيق الحماية القانونية و الفعالة لحقوق الإنسان، وترقية حقوق الإنسان عن طريق ضمان التنمية الإنسانية على شتى الأصعدة، عند الإشارة إلى الجانب النقدي المالي نجد صندوق النقد الدولي الذي أوكلت له مهمة الارتقاء بالجانب المالي النقدي و المحافظة على استقراره عبر مختلف دول العالم، هذا وفق السياسة التي ينتهجها المتمثلة في التثبيت الاقتصادي طبعا ذلك يكون وفق شقين السياسات المتعلقة بالميزانية العامة للدولة، والسياسات المتعلقة بميزان المدفوعات، لكن ما نراه على أرض الواقع هو عكس لذلك فصندوق

2 - بورغدة وحيدة، المرجع السابق، ص 49.

النقد الدولي تخلى أثناء أدائه لمهامه عن ما يعرف بالرشادة في إدارة الأعمال و أصبح عن طريق سياساته يخدم مصالح دول الشمال على دول الجنوب و ذلك بإغراق هذه الأخيرة بالديون والتحكم والسيطرة على سياساتها الاقتصادية، نفس الشيء للبنك الدولي فقد عملت برامج التكيف الهيكلي على تقليص دور الدولة وإقامة حكومة الحد الأدنى التي تعني من خلاله حجم أصغر للحكومة، دولة نزيهة، فاعلة، ونظيفة

إنفاق عام أقل، هذا باعتبار أن البنك الدولي مؤسسة دولية إنمائية وظيفته النهوض بالبنى التحتية لاقتصاديات مختلف دول العالم التي تعاني من مشاكل انمائية، و تنطبق نفس الملاحظة التي كانت على صندوق النقد الدولي، حيث أن هذا الأخير له شرط من الممكن أن نعطيه مصطلح شرط تعسفي لا يخدم مصالح الدول النامية بل فقط الدول المتقدمة و هذا بإقراره أنه تحرم كل دولة ليست عضو في صندوق النقد الدولي من القروض التنموية التي يعطيها البنك الدولي، وهذا يتعارض مع الأولويات التي جاء بها المجتمع الدولي المرسخة في المواثيق الدولية المختلف حيث يعتبر ذلك عائق في سبيل تحقيق التنمية الإنسانية، التي هي حق من حقوق الإنسان و قد كفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان . تلعب الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة دوراً هاماً في الإشراف والرقابة على تنفيذ الاتفاقيات الدولية بوجه عام، والاتفاقيات المتعلقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان بوجه خاص ونخص الذكر أولاً الجمعية العامة للأمم المتحدة فهي أكثر الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة اهتماماً ومتابعة لهذا الموضوع، حيث تبذل مجهودات واضحة ومتواصلة في تأطيرها وتوضيحها وتفصيلها وتطويرها لهذا المجالو لقد أكدت المادة 13 من ميثاق الأمم المتحدة على دور الجمعية العامة في "إنماء التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والتعليمية والصحية والإعانة على تحقيق

حقوق الإنسان والحريات الأساسية كافة، بلا تمييز بينهم في الجنس أو اللغة أو الدين..."، لكن هناك ملاحظة على ذلك في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين، ترد على الجمعية العامة قيود حال مباشرة مجلس الأمن لهذا الدور، ففي هذه الحالة" ليس لها أن تقدم أية توصية في شأن هذا النزاع أو الموقف، إلا إذا طلب مجلس الأمن ذلك " و من المعلوم أنه في مجلس الأمن لا وجود لتوصيات في ظل وجود خمس دول عظمى ضاغطة لها حق النقض الذي تستعمله على أغلب الأحيان بما يتماشى مع مصالحها في كل قطر من العالم، لذا من الممكن أيضا انتهاك حقوق الإنسان بهذا التنظيم المتبع و السياسة المنتهجة، و بالتالي غابت الحكامة الراشدة في الدور الذي تلعبه الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة¹¹.

أما الجهاز الثاني لهيئة الأمم المتحدة نشير إلى الدور الذي يلعبه مجلس الأمن في ترقية و حماية حقوق الإنسان عن طريق ممارسة اختصاصاته المخولة له، والمتمثلة في تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية و العمل على إزالة التهديد والعدوان بإصدار قرارات وقف القتال أو قطع العلاقات الاقتصادية والاتصالات مع الدولة المعتدية، أو اللجوء إلى الإجراءات العسكرية هذا ما يساهم في المحافظة على الأمن والسلم الدوليين اضافة إلى التدخل لقمع أية انتهاكات لحقوق الإنسان تمس بالسلم والأمن الدوليين. جل هذه الاختصاصات التي يمارسها مجلس الأمن لها غايات و أهداف نبيلة من شأنها أن ترتقي بالحق الإنساني و تحميه من أي تهديد لكن كما أشرنا سابقا الواقع شيء آخر فقد أصبح مجلس الأمن وسيلة للتدخل في شؤون الدول الهدف من ذلك تحقيق أهداف توسعية للدول

1 - كارم محمود حسين شوان، آليات حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي لحقوق الإنسان، مذكرة ماجستير (قانون عام)، غزة (فلسطين)، 2011، ص 60 - 61.

المتقدمة في مختلف أنحاء العالم. في نفس السياق تم وضع كل من المجلس الاقتصادي الاجتماعي كجهاز آخر يعمل تحت أطر الأمم المتحدة، الهدف من ذلك زيادة النمو وتحقيق التنمية المستدامة في العالم مع تحقيق أيضا كل ما هو مادي ومعنوي للإنسان باعتبار ذلك حق مكفول في مواثيق دولية اضافة إلى كل من المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، ومحكمة العدل الدولية بغية ايجاد حلول عادلة بين الدول المتنازعة¹²، إلا أن ما هو متعارف عليه في واقعنا أن هذه الأجهزة مسخرة الآن فقط للذين يهددون مصالح دول الشمال، و بالتالي غياب سيادة القانون في العالم، هذا بالطبع يؤدي إلى غياب الممارسة الراشدة للحوكمة.

خاتمة:

إن الممارسة الجيدة للحوكمة من شأنها أن ترتقي بحقوق الإنسان و في الأخير توفير الحماية القانونية للحق الإنساني، سواء على المستوى المحلي أو المستوى الدولي، حيث أن أفراد المجتمع داخل كيان دولهم، لا بد من توفير لهم الحق في الاندماج الاجتماعي، و ذلك لا يحصل إلا بإشراكهم في ايجاد مختلف الحلول للمشاكل و القضايا المتعلقة بهم، طبعاً هذا في اطار تلبية الاحتياجات و الرغبات، علماً أن هذا الأمر يجعل كافة أفراد المجتمع يعملون على المساهمة في دفع عجلة التنمية، لهذا من خلال هذه الدراسة التي كانت محل النقاش تم التأكيد على وجود رابط قوي بين حقوق الإنسان و التنمية، لذا ظهر بما يعرف بالتنمية الإنسانية.

2-كمال سلطان، عصمت عدلي، حقوق الإنسان وقضايا التنمية، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، الطبعة الأولى، 2013.

في نفس السياق، و بناء على ما تقدم من خلال دراسة موضوع الممارسات الراشدة للحاكمية ودورها في حماية حقوق الإنسان، تم التوصل إلى عدة نتائج والتي نلخصها كالآتي:

- إن فكرة ارساء الحماية القانونية للإنسان، فكرة نتجت مع موجات الكفاح من أجل الحرية والمساواة.
- إن موضوع ترقية حقوق الإنسان أصبحت من المواضيع التي تتعدى نطاق الاختصاص الداخلي للدول.
- من أجل بناء محيط تتوفر فيه الحماية لكل متطلبات الإنسان لا بد من توفير أساسيات الحكم الراشد التي تعتمد على الحكمة والعقلانية في تسيير وضبط جل ما يتعلق بالحياة الإنسانية.
- تم التأكيد على وجود علاقة وطيدة بين التنمية وحقوق الإنسان خاصة في الموثيق الدولية، لكن وفق أطر الرشادة.
- انعدام الممارسات الجيدة للحوكمة على المستوى الدولي، ونقص الهيئات الدولية، حيث أن مضامين الموثيق الدولية شيء، والواقع شيء آخر، مما أدى ذلك إلى انعدام الثقة في هذه الهيئات الدولية، خاصة من طرف الدول النامية واعتبرتها منتهكة لحقوق الإنسان.
- من خلال النتائج المتوصل إليها، وبغية تفعيل العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان في ظل الرشادة على كلا المستويين المحلي و الدولي يجب الأخذ بعين الاعتبار الاقتراحات التالية:

- العمل على ضمان مصالح جميع أفراد المجتمع، عن طريق الإحساس بالمسؤولية من طرف الهيئات الحاكمة داخل كيان الدولة.
- تطوير ما يسمى بالعمل الأهلي، بمعنى عدم تقييد حرية تكوين الروابط المدنية وجمعيات النفع العام، حيث أن ذلك يعرقل من مساهمة

هذه الأخيرة في تعبئة أفراد المجتمع حول القضايا المهمة وإيجاد حلول بشأنها¹³.

- حكم القانون هو الأساس الذي تبنى عليه جميع المؤسسات الاجتماعية و مؤسسات الحكم الأخرى، بما التمثيل السياسي المنصف والأمين، والإدارة العامة الفعالة والمتجاوبة.
- تعزيز الحكم المحلي (الإدارة المحلية)، ونخص الذكر الدفع باتجاه تفعيل الخدمات العامة مثل التعليم الأساسي والرعاية الصحية.
- تنمية العمل الأهلي (تنشيط المجتمع المدني).
- توفير إعلام حر ومسؤول.
- على المستوى الدولي يجب على الهيئات الدولية، احترام ما جاء من نصوص في المواثيق الدولية، و الحد من تأثير الدول المتقدمة على عمل هذه الهيئات من أجل تحقيق غايات تتماشى مع مصالحهم، لكن لا تخدم الإنسانية، وبالتالي نكون أمام انتهاك مباشر لحقوق الإنسان.
- التقيد بما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين، اللذان أوكلت لهما مهمة توفير الحماية القانونية للحق الإنساني على المستوى الدولي.

1 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002: خلق فرص للأجيال القادمة، نيويورك، المكتب الإقليمي للدول العربية، 2004، ص 105.